

سبيل السلام

للعلامة أينشتاين

يسمع الناس سبيل السيف في حين ان المندات لعقد مؤتمر
نزع السلاح تثمة في كل البلدان . وفي هذه المقالة نطرح بوجه
العالم الكبير ان الامم لمعالجة مسألة نزع السلاح من وجهة اديرة

ابداً المثال بتقرر هذه العقيدة السياسية : ان الدولة انشئت لاجل الانسان ولم ينشأ
الانسان لاجل الدولة . وما يصح في ميدان السياسة يصح في ميدان الاقتصاد . وهذا مبدأ
قديم وضعه الذين يحسنون الشخصية الانسانية في المقام الاعلى من الاجتماع . وكنت اردت في
اعادة تذكيره لولا خطر نسيانه ، في عصر بلغ مبلغاً عظيماً من التنظيم والتجانس بين الافراد . فاعتقد
ان رسالة الدولة هي حماية الفرد وتمهيد السبل له لاعاء شخصيته للمبدعة

الدولة يجب ان تكون خادماً لنا . ولا يجب ان تكون نحن عبيداً لها . فالدولة تمتدي على
هذه القاعدة اذ تختم علينا الخدمة العسكرية ، خصوصاً اذ تكون هذه الخدمة للخدمة متجهة
الى التتك بابناء البلدان الاخرى او تقييد حرياتهم . يجب الا نبذل في سبيل الدولة الا ما
يؤدي الى تناء الشخصية الانسانية عامراً . فديلم بعض الناس بهذه الاقوال على انها
من قبيل الحقائق المعترف بها . ولكن جماع الاوربيين لا يسلّم بها هذا التسليم . ولامل
من الذين يسلّمون بها ان يؤيدوا المساعي المبذولة لمنع الحرب

وماذا تقول في مؤتمر نزع السلاح ؟ انضحك اذ تفكر به او تبكي او تؤمل ؟ تصوروا
مدينة مأهولة يقوم مطبوعين على الحدّة وحب النزاع . فالخطر الذي تتعرض له الحياة دوماً
يكون حائلادون النمو الصحيح . فعلى اصحاب السلطة ان يمالجوا الحال . ولكن اصحاب المناصب
البلدية وسكان المدينة لا يسلّمون بالتنازل عن حقوقهم في حمل الخناجر . وبعد سنين من
الاستعداد ، يعزم اصحاب السلطة ان ينظر في الموضوع فيعين للمناظرة العامة الموضوع الاتي :

ما طول الخنجر الذي يجب ان يسح بتقلده لكل ساكن من سكان المدينة
ولكن ما زال اصحاب السلطة لا يعاقبون — عن طريق القانون والمحاكم ورجال البوليس —
الذين يطعنون غيرهم بخناجرهم فلا امل في تحسن الاحوال . ان تعيين طول الخناجر وحدتها
وسيلة يستعملها الاشداء المشاكسون فيصح الضعفاء رهن رحمتهم او قسوتهم
والغرض من هذه المقالة جلي . لدينا جمعية ام محكمة دولية . ولكن جمعية الامم

لا تعدوا ان تكون مجتمعا وليس للحكمة الدولية وسيلة تنفيذها احكامها. ان هاتين المبرراتين
لا تضمنان سلامة بلد ما اذا هوجم او اعتدي عليه. فاذا تذكرنا هذا اخفنا من غوغا في
تقدم فرنسا من حيث رفضها زرع سلاحها قبل التاكيد من ضمان سلامتها

فاذا كنا لا نتفق على تحديد سيادة الدول، واذا كانت الدول لا تتفق على ان تقوم
مقاومة فعلية كل دولة منها تحالف خلسة او علانية حكما من احكام المحكمة الدولية، فلا
سبيل الى الخلاص من حالة تنطوي على بزور فرضي عامة. اننا لا نستطيع ان نختار وسيلة
مصطنعة ما توفق بين سيادة الدولة المطلقة وضمان سلامتها من الاعتداء عليها. فهل نحتاج
الى كوارث اخرى - بسد الحرب الكبرى - لتعلم الدول وجوب الوعد بتنفيذ كل حكم
من احكام السلطة المدلية الدولية؟ ان سير الامور في السنوات الحديثة لا يكاد يبعث على الامل
في تحسن الحال في المستقبل القريب. ولكنه يتحتم على كل صديق من اصدقاء الثقافة والعدل
ان يقع اصحابه بضرورة توحيد دولي من هذا القبيل

ويعترض بعضهم بحج على ان النظر الى المسألة هذه النظرة يعلق الشأن الاكبر فيها على
مجرد التنظيم الدولي، غافلا عن الوجهة الروحية - وخصوصا الوجهة الالادية. فزرع السلاح
العقلي يجب ان يتقدم زرع السلاح المادي. فمن اكبر الحوائل دون تحقيق النظام الدولي المنشود ذلك
الغلو القومي الذي يدعى خطأ بالوطنية. فقد اصبح لهذا الزعم، في القرن الاخير، سلطان مؤثر
ولكن فهم هذا الاعتراض على وجهه الصحيح، يجب ان ندرك ان كلا من الوجهتين
التنظيمية والروحية تؤثر في الاخرى وتتأثر بها. فالجماعات المنظمة من جهة يرهن بالمواقف
التقليدية والعاطفية التي تنشأ منها وتتمدد في بقائها عليها. وهي من جهة اخرى ترتثر في هذه
المواقف نفسها وتحوطها. فيبدو في كأن النزعة القومية التي بلغت ذروة من الغلو والغلو،
مرتبطة او توثق ارتباطا بالتحديد الاجباري، او تنظيم - جيش الشعب - كما يدعى. ان الدولة
التي تحتم على ابنائها الانتظام في الخدمة العسكرية، مجبرة ان تكون فيهم زعة عقلية قومية
تكون اعدادا تفسيا لفائدتهم الحربية. ثم عليها ان تجد امام الاحداث في مدارمها، أداة
البطش، جنبا الى جنب مع الدين

فالجري على التجنيد الاجباري، هو في رأبي، العلة الاولى، لانحطاط الشعوب البيضاء
انحطاطا اديبا - وهو انحطاط يثير شكوكا قوية في هل يتاح الاستمرار لثقافتنا - بل
لوجودنا. وقد نشأت هذه اللمعة - مع حسناتها الاجتماعية الكثيرة - في الثورة الفرنسية
ثم في مدى زمن قصير ذاعت في معظم الشعوب

وعليه، فكل من يريد ان ينسي النظرة الدولية الى شؤون العمران، ويكافح الغلو
القومي، يجب ان يكافح التجنيد الاجباري

أن يرفض الإنسان ، على أساس من العقيدة الأدبية ، تأدية الخدمة العسكرية : قد يعرّضه لاضطهاد عنيف . ولكن هل يكون هذا الاضطهاد أقلّ خطيراً للمجتمع من اضطهاد الشهداء الدينيين في العصور القديمة . نستطيع أن نحرم الحرب (كما حرّمنا في ميثاق كلوج) وفي الوقت نفسه نسمح باسم التردد ، تسليم اليد إلى القيادة الحربية أو الدولة ؟
 فإذا شئنا ألا نتقيد في مؤتمر نزع السلاح المقبل ، بوجود المسألة الفنية والتنظيمية واردة أن نعني بناحيها النفسية ، رعاية مباشرة لأسباب تهديدية ، فعلينا أن نبحث بحثاً مشتركاً عن طريقة قانونية تتيح للفرد أن يرفض تأدية الخدمة العسكرية الاجبارية . إن عملاً كهذا ، يكون ذا أثر ادبي عظيم

وقد وضع الاستاذ هولده البرليني هذا الرأي في شكل اقتراح ، أو إذا ان اعرضه على الترتل :
 « ما زال ميثاق كلوج قد حرم الحرب تحريماً ادبياً وقررت حكومات العالم الموقعة عليه أنها (الحرب) عمل غير شريف ووسيلة لا يعترف بها للفصل في وجود الخلاف بين الأمم فيقتضي المنطق أن نطلب — وهذا أقل ما يمكن — من كل أمة أو حكومة وقتت على ميثاق كلوج أن تعهد (في مؤتمر نزع السلاح وبروح ميثاق كلوج) ألا ترغم قط احد انائها على الاشتراك في حرب دفاعية

« اقتراح : كل الموقعين على ميثاق كلوج يعدون امام كل أمم العالم ، وبالنيابة عن حكوماتهم ان فرداً من الدول التي يمثلونها لن ترغمه حكومتها بطريقة القوة أو التأثير الادبي أو الاجتماعي ، على الاشتراك مباشرة أو غير مباشرة ، في اي عمل حربي ، أو ان يساعده مباشرة أو غير مباشرة اذا كان ذلك ضد ضميره ومعتقداته الأدبية والدينية . ولا يرغم كاهن من اي مذهب ، على ان يبارك ، في الحفلات الدينية التي تقام في ميدان الحرب أو غيرها من الحفلات الدينية ، اسلحة الجنود ، أو ان يصرح الى الله لنصر امته لان هذه الاعمال (نظراً الى تحريم الحرب) يجب ان تحسب غير شريفة ومناقضة لروح محبة الجار »

« نقول اقتراح كهذا ، يمثل خطوة خطيرة بخطوها الموقعون على ميثاق كلوج . انهم بذلك يقررون على رؤوس الاشهاد الفروض الأدبية التي تنشأ من التسليم بمبدأ ميثاق كلوج ، فنقل المصاعب الفنية والتنظيمية التي تقوم في سبيل نزع السلاح »

والخلاصة : ان مجرد الاتفاق على تخفيض السلاح لا يتيح للأمم وجهاً من وجوه السلامة للشودة . ومحكمة دولية لتحكم النافذ يجب ان يكون رهن لمرها قوة تنفيذية تؤيدها كل الامم المشتركة فيها ، فستطيع ان تعضي في الامر متخذة وسائل اقتصادية حربية ضد معكري صفو السلام . ولا بد من مكافحة التجنيد الاجباري العام للمولك للقومية الجامعة ، ثم لا بد من حماية المعارض بوجه خاص عليه